



د. ربيعة بن صباح الكواري

Dr. alkuwari@hotmail.com

علامة استفهام

القانون سيأخذ مجراه، وسيكون الوسيلة الموجهة التي ستجعل دول الحصار التي افتعلت هذه الأزمة بلا مبرر، حيث أرادت الإساءة لقطر وتشويه سمعتها في الخارج وهو ما كان واضحاً خلال الحصار الجائر، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن تطلعاتهم كانت أيضاً تهدف للهيمنة على خيرات قطر الاقتصادية والتدخل في شؤونها السيادية بغرض فرض الوصاية.. وكل ذلك باء بالفشل فأنكشفت الدسائس التي أرادوا فرضها على قطر!!

كلمة أخيرة



في فترة سابقة قالت المتحدثة باسم وزارة الخارجية القطرية سعادة لولوة الخاطر، خلال مؤتمر صحفي: (إن الدوحة بدأت التحرك في خطوات اللجوء للتحكيم الدولي بشأن الأضرار التي لحقت بها جراء ما جاء وصفه بـ «الحصار» المفروض عليها).. ولعل هذا ما يؤكد جادة الصواب في الاقتصاص من هذه الدول المتآمرة لتجريمها ومقاضاتها دولياً.

لكي تصبح عبرة لمن يعتبر

قطر تقتص من رباعي الحصار عبر التحكيم الدولي

نعم.. عن طريق الاقتصاص دولياً من دول التآمر والخزي والعار ستنال قطر كافة حقوقها التي ساقطتها هذه الدول بغية التأثير في كيان دولة مستقلة ذات سيادة.

ولهذا فالقانون الدولي

لم يتم وجوده استعباطاً.. بل جاء من أجل إسعاد الدول والشعوب لتحقيق الرغبات الصادقة وعودة من سلبت منها حقوقها بطريقة متغطرسة تقوم على الادعاءات والمطالب الكاذبة والمفبركة.

حيث إن القانون الدولي يعرف (كما تقول المصادر) بأنه: مجموعة القواعد التي تنظم العلاقات بين الدول التي تدعي لنفسها السيادة ولا تعترف بأي سلطة أعلى منها.. وإن هذا الادعاء يضي على القواعد الحقوقية التي تهيمن على هذه العلاقات،

بدأنا التحرك في خطوات اللجوء للتحكيم الدولي بشأن الأضرار التي لحقت بنا

الحصار انتهاك للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وفرض الحصار ليس قانونياً

صفة مبتكرة تميزها عن القواعد المتعلقة بالقانون الداخلي، فالأشخاص التابعون لهذا القانون يخضعون إلى سلطة تضع القانون

وتفرض احترامه... ومهما بدت مساهمة المنظمات الدولية متواضعة من حيث تحقيق وحدة العالم، فإنها بلغت في الأحداث أهمية بالغة.. ومنذ أولى المديبات التي ظهرت في حوض البحر الأبيض المتوسط، فإننا نشاهد ذلك النداء المتناقض بين السادة والتحالف.. إن تاريخ العلاقات الدولية هو تاريخ ذلك التناوب بين المجتمعات المتجهة نحو التنظيم، وبين الدول التي تجابه في حروب مستمرة، دون أن تعرف أي نظام سوى الذي تفرضه الدولة الغازية.

رأي صائب

يقول أحد الخبراء: إن ما يمارس بحق قطر من الدول الأربع (السعودية والإمارات والبحرين ومصر) هو «حصار وليس مقاطعة» نتيجة الضرر الواقع على مواطني هذه الدولة.

ويضيف

إن الحصار المفروض على قطر «انتهاك للقانون الدولي، وميثاق الأمم المتحدة، الذي أعطى لمجلس الأمن منفرداً حق تقرير العقوبات وفرض الحصار على الدول». وإن الجهة الدولية التي يحق لقطر اللجوء إليها، بشأن الأضرار التي لحقت بها هي «محكمة العدل الدولية» كونها الجهة المخولة بالنظر في الخلاف بين الدول، بحسب المادة 34 من القانون الدولي. كما أن «المسموح به في الخلاف بين الدول هو المقاطعة وليس الحصار، لذا فالمفروض على قطر من قبل الدول الأربع يأتي على رأس أولويات التقاضي والاتهامات التي ستدفع بها قطر أمام محكمة العدل الدولية».